



الإمارات العربية المتحدة
وزارة تمك
بين المجتمع مع

دليل للمنظمات غير الهادفة للربح بشأن تطبيق متطلبات مكافحة جرائم تمويل الإرهاب

إدارة الرقابة والامتثال المالي

الإصدار الأول

أبريل 2026

الفهرس

3	المقدمة
3	الغرض
3	النطاق
4	التعريفات
5	المراجع
6	أنماط استغلال المنظمات غير الهادفة للربح لتمويل الإرهاب
6	عوامل التعرض للمخاطر
7	مسؤوليات المنظمات غير الهادفة للربح
7	العناية الواجبة بالمتبرعين والشركاء
8	الرقابة الداخلية والحوكمة
8	حفظ السجلات
8	الشفافية والإفصاح
9	بناء القدرات والتوعية
9	المراجعة

المقدمة

في ظل الجهود الوطنية المتواصلة لدولة الامارات العربية المتحدة في تعزيز منظومة مكافحة جرائم تمويل الارهاب وبما يتماشى مع المعايير الدولية الصادرة عن مجموعة العمل المالي، تبرز دور المنظمات غير الهادفة للربح في دعم التنمية المجتمعية، مع ضرورة حمايتها من مخاطر الاستغلال في أنشطة تمويل الإرهاب. وانطلاقاً من مبدأ النهج القائم على المخاطر يهدف الدليل إلى دعم المنظمات في فهم وتطبيق متطلبات مكافحة جرائم تمويل الارهاب بما يعزز مستوى الامتثال ويرسخ مبادئ الشفافية والمساءلة، ويحافظ على سلامة القطاع وثقة المجتمع به. ويوفر اطار عملي مبسط يتناسب مع طبيعة عمل المنظمات غير الهادفة للربح مع مراعاة اختلاف مستويات المخاطر وبما يضمن تحقيق التوازن بين الامتثال للمتطلبات القانونية وعدم إعاقة عمل المنظمات او التأثير على استدامتها.

الغرض

يهدف هذا الدليل إلى دعم المنظمات غير الهادفة للربح في دولة الإمارات العربية المتحدة في فهم وتطبيق متطلبات مكافحة جرائم تمويل الإرهاب، وبما ينسجم مع الأسس القانونية تحقيقاً إلى أعلى مستويات الامتثال وتبني اجراءات رقابية داخلية فعالة، وتعزيز الوعي المؤسسي للمخاطر المترتبة بتمويل الارهاب بما يسهم في حماية القطاع من اي استغلال محتمل ويدعم الجهود الوطنية والدولية في هذا المجال ويتماشى مع أفضل الممارسات الدولية الصادرة عن مجموعة العمل المالي.

النطاق

يسري هذا الدليل على المنظمات غير الهادفة للربح الخاضعة للتشريعات والأنظمة المعمول بها في دولة الامارات العربية المتحدة.



التعريفات

أدناه تعريف بالمصطلحات الرئيسية المستخدمة في هذا الدليل لتسهيل فهم المحتوى وضمان الاستخدام الموحد:

المصطلح	التعريف
الوزارة	وزارة تمكين المجتمع.
الجهة الرقابية	السلطة الاتحادية والمحلية التي تعد إليها التشريعات بالرقابة على المنظمات غير الهادفة للربح أو السلطة المختصة بالموافقة على مزاولة النشاط إذا لم تُحدد التشريعات جهة الرقابة
المنظمات غير الهادفة للربح	كل جماعة ذات تنظيم لها صفة الاستمرار لمدة محددة أو غير محددة تؤلف من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين أو ترتيب قانوني غير هادفة للربح تقوم بجمع أو تلقي أو صرف أموال لأغراض خيرية، أو دينية، أو ثقافية، أو تعليمية، أو اجتماعية أو تضامنية أو أياً من الأغراض التي تدخل ضمن الأعمال الصالحة .
تمويل الإرهاب	جمع، أو توفير، أو نقل، أو تقديم أموال/أصول (سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة) بقصد استخدامها كلياً أو جزئياً لارتكاب جرائم إرهابية، أو لدعم أشخاص أو تنظيمات إرهابية، حتى دون وقوع عمل إرهابي فعلي.
النهج القائم على المخاطر	هو منهجية تعتمد على تحديد المخاطر المحتملة وتقييم مستوى المخاطر وتطبيق تدابير رقابية متناسبة مع مستوى الخطر.
الجهة المستفيدة	أي شخص طبيعي او اعتباري تقدم له التبرعات والمساعدات داخل أو خارج الدولة.
مناطق نزاع / مناطق عالية المخاطر	مناطق يتم تحديدها وفق القرارات التي تصدر من اللجنة الوطنية لمواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح.
التبرعات	ما يجمع من أموال أياً كان نوعها نقدية أو عينية، منقولة أو ثابتة، بما فيها العملة الوطنية والعملات الأجنبية والسندات والصكوك والأسهم، وأياً كان شكلها بما في ذلك الإلكتروني أو الرقمي، وذلك للإنفاق منها على أوجه البر أو تقديم الخدمات والمساعدات الخيرية أو الإنسانية.
جمع التبرعات	الحصول على التبرعات بأي وسيلة من الوسائل وفقاً لأحكام القانون الاتحادي رقم 3 لسنة 2021 في شأن تنظيم التبرعات.

المراجع

- إطار القانوني والتنظيمي المعتمد، بما يشمل القوانين واللوائح والقرارات والسياسات ذات الصلة كما موضح أدناه:
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (10) لسنة 2025 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح ولائحته التنفيذية.
 - المرسوم بقانون اتحادي رقم (50) لسنة 2023 في شأن تنظيم مؤسسات النفع العام ولائحته التنفيذية.
 - القانون اتحادي رقم (3) لسنة 2021 في شأن تنظيم التبرعات ولائحته التنفيذية.
 - قرار مجلس الوزراء رقم (5/4) لسنة 2022 بشأن تعزيز التنسيق بين الجهات المانحة للمساعدات الخارجية.
 - قرار مجلس الوزراء رقم (78) لسنة 2025 في شأن لائحة المخالفات والجزاءات الإدارية عن الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (50) لسنة 2023 في شأن تنظيم مؤسسات النفع العام.
 - قرار مجلس الوزراء رقم (160) لسنة 2025 في شأن لائحة المخالفات والجزاءات الإدارية عن الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام.
 - القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2021 في شأن تنظيم التبرعات ولائحته التنفيذية.
 - الاستراتيجية الوطنية لمواجهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح (2024-2027).
 - مرسوم بقانون اتحادي رقم (27) لسنة 2024 بشأن إنشاء وكالة الإمارات للمساعدات الدولية.



أنماط استغلال المنظمات غير الهادفة للربح لتمويل الارهاب

على الرغم من الدور الانساني والتنموي الحيوي الذي تضطلع به المنظمات غير الهادفة للربح، إلا ان طبيعة عملها في جمع التبرعات وتحويل الاموال ونطاق عملها الجغرافي قد يجعلها عرضة للاستغلال، ولتسليط الضوء على أبرز أنماط الاستغلال المحتملة بما يسهم في رفع مستوى الوعي لدى المنظمات وتمكين التعرف على المخاطر لاتخاذ التدابير المناسبة؛ أمثلة على هذه الأنماط:

- إجراء إيداعات مالية صغيرة ومتكررة عبر حسابات المنظمة بقصد تجنب إثارة الاشتباه أو تجاوز أنظمة الرقابة المالية.
- الاستخدام المكثف للنقد نظرًا لارتفاع مخاطر استغلاله، وصعوبة تتبع مصدره وأوجه استخدامه.
- تنفيذ مشروعات خيرية صورية تُستخدم كغطاء لنقل الأموال إلى مناطق عالية المخاطر أو لدعم أفراد أو جهات مدرجة على قوائم الإرهاب.
- إبرام مشتريات أو عقود وهمية من خلال التعامل مع موردين غير حقيقيين، بهدف تبرير نفقات صورية أو تمرير تحويلات مالية غير مشروعة.
- استخدام قنوات غير رسمية لإجراء التحويلات المالية بما يحد من إمكانية التتبع والرقابة.

عوامل التعرض للمخاطر

تشير عوامل التعرض للمخاطر إلى الخصائص والظروف التي قد تزيد من احتمالية استغلال المنظمات غير الهادفة للربح في تمويل الارهاب وتساعد العوامل على تحديد المخاطر المرتبطة، بما يدعم تطبيق نهج قائم على المخاطر واتخاذ التدابير المناسبة للحد منها ومن هذه العوامل:

الاعتماد على العمال الموسمين غير النظاميين.

الأنشطة العابرة للحدود
العمل في مناطق عالية المخاطر.

الموقع الاستراتيجي لدولة الإمارات ودورها البارز في المساعدات الإنسانية والتنموية العالمية والتركيب السكانية المتنوعة.

مسؤوليات المنظمات غير الهادفة للربح

في إطار التشريعات النافذة في دولة الإمارات العربية المتحدة، تلتزم المنظمات غير الهادفة للربح بتطبيق متطلبات مكافحة تمويل الإرهاب، من خلال تطوير وتنفيذ سياسات وإجراءات رقابية فعّالة، تتناسب مع مستوى المخاطر، وبما يعزز الامتثال ويرسخ مبادئ الشفافية والمساءلة ودعم جهود الدولة في مكافحة تمويل الإرهاب وذلك من خلال:



العناية الواجبة بالمتبرعين والشركاء

على المنظمة اتخاذ إجراءات العناية الواجبة المتعلقة بالمتبرعين والشركاء تشمل ما يلي:

- التحقق من هوية المتبرعين.
- التحقق من الشركاء المنفذين والمستفيدين.
- التحقق من عدم إدراج أي أطراف على قوائم الإرهاب أو العقوبات من خلال القوائم الوطنية والدولية.
- متابعة ومراقبة الشركاء والمستفيدين وسلاسل التنفيذ عبر الحدود.



الرقابة الداخلية والحوكمة

تهدف الرقابة الداخلية والحوكمة إلى تعزيز فعالية الضوابط والاجراءات داخل المنظمة بما يضمن الامتثال للمتطلبات والحد من مخاطر استغلالها في تمويل الارهاب كالتالي:



- وضع نظام رقابة داخلي فعال.
- تحديد أدوار ومسؤوليات واضحة.
- حماية الأنشطة المشروعة للقطاع.
- وجود موظف مختص بالامتثال أو التدقيق الداخلي.
- الفصل بين الصلاحيات المالية والتنفيذية.
- اعتماد سياسات مكتوبة وتشمل:

سياسة الإبلاغ عن العمليات المشبوهة

سياسة إدارة المخاطر.

سياسة قبول التبرعات.

حفظ السجلات

يعد حفظ السجلات من العناصر الأساسية لضمان الشفافية وامكانية التتبع، ودعم جهود الامتثال والكشف عن أي أنشطة مشبوهة وذلك من خلال:

الاحتفاظ بالسجلات المالية والإدارية وفقاً للمدة القانونية المحددة في التشريعات السارية.

ضمان سهولة إتاحتها للجهات الرقابية عند الطلب.

الشفافية والإفصاح

تلتزم المنظمات غير الهادفة للربح بتعزيز الشفافية والإفصاح بما يدعم ثقة المجتمع، وذلك من خلال ما يلي:

نشر الموازنات والتقارير السنوية وفق المتطلبات.

إعداد تقارير مالية دورية.

الالتزام بالإفصاح للجهة الرقابية عن أي تغيرات جوهرية.

الإفصاح عن مصادر التمويل وأوجه الصرف.

بناء القدرات والتوعية

يسهم بناء القدرات والتوعية في رفع مستوى الجاهزية لدى موظفي المنظمة بما يعزز قدرتهم على التعرف على مخاطر تمويل الإرهاب والتعامل معها بفعالية، ويتم ذلك على النهج التالي:

- استمرارية تدريب الموظفين والمتطوعين على مخاطر تمويل الإرهاب.
- استمرارية تعزيز ثقافة الامتثال والحوكمة.
- المشاركة الفعالة في البرامج التوعوية التي تنظمها الجهات الرقابية.

المراجعة

يُعد هذا الدليل مرجعاً استرشادياً للمنظمات غير الهادفة للربح، ويخضع للمراجعة الدورية بالتنسيق مع الجهات الرقابية، بما يواكب المستجدات التشريعية والسياسات ذات الصلة، ويسهم في حماية القطاع وتعزيز الثقة وضمان استدامة العمل الخيري والإنساني في دولة الإمارات العربية المتحدة. كما تتم مراجعة هذا الدليل بشكل دوري من قبل إدارة الرقابة والامتثال المالي، بالتنسيق مع إدارة الاستراتيجية والمستقبل، وذلك وفقاً لما يستجد من سياسات وأدلة مرتبطة، وبلاستناد إلى نتائج التطبيق والتغذية الراجعة من الأطراف ذات العلاقة، بما يضمن استمرار فعاليته وتوافقه مع متطلبات نظام إدارة الجودة.

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF COMMUNITY EMPOWERMENT



الإمارات العربية المتحدة
وزارة تمك
ين المجتمع



800 623



www.moce.gov.ae



[moceuae](https://www.facebook.com/moceuae)